

أحكام القرآن

الأكل من دم القران والتتمتع ولا نعلم أحداً من السلف حظره قوله تعالى وأطعموا البائس الفقير روى طلحة بن عمرو عن عطاء وأطعموا البائس الفقير قال من سألك وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال البائس الذي يسأل بيده إذا سأله وإنما سمي من كانت هذه حاله بائساً لظهور أثر المؤس عليه يمد يده للمسألة وهذا على جهة المبالغة في الوصف له بالفقر وهو في معنى المسكين لأن المسكين من هو في نهاية الحاجة والفقير وهو الذي قد ظهر عليه السكون للحاجة وسوء الحال وهو الذي لا يجد شيئاً وقيل هو الذي يسئل وهذه الآية قد انتظمت سائر الهدايا والأضاحي وهي مقتضية لإباحة الأكل منها والتدب إلى الصدقة ببعضها وقد أصحابنا فيه الصدقة بالثلث وذلك لقوله تعالى فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير قال النبي ص - في لحوم الأضاحي فكلوا وادخروا فجعلوا الثالث للأكل والثالث للإدخار والثالث للبائس الفقير وفي قوله تعالى فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير دالة على حظر بيعها ويدل عليه قوله ص - فكلوا وادخروا وفي ذلك منع البيع ويدل عليه ما روى سفيان عن عبدالكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال أمرني النبي ص - أن أقوم على بدنـة وقال أقسم جلودها وحالـها ولا تعطـ الحـازـرـ منـهاـ شـيـئـاـ إـنـاـ نـعـطـيـهـ مـنـعـنـدـنـاـ فـمـنـعـ النـبـيـ صـ - أن يـعـطـيـ منـهاـ أـجـرـةـ الـحـازـرـ وـفـيـ ذـلـكـ مـنـعـ مـنـ الـبـيـعـ لـأـنـ إـعـطـاءـ الـحـازـرـ ذـلـكـ مـنـ أـجـرـتـهـ هـوـ عـلـىـ وـجـهـ الـبـيـعـ وـلـمـ جـازـ الأـكـلـ مـنـهـ دـلـ عـلـىـ جـوـازـ الـإـنـتـفـاعـ بـجـلـودـهـ مـنـ غـيرـ جـهـةـ الـبـيـعـ وـلـذـلـكـ قـالـ أـصـحـابـنـاـ يـجـوزـ الـإـنـتـفـاعـ بـجـلـدـ الـأـضـاحـيـ وـرـوـيـ ذـلـكـ عـنـ عـمـرـ وـابـنـ عـبـاسـ وـعـائـشـةـ وـقـالـ الشـعـبـيـ كـانـ مـسـرـوقـ يـتـخـذـ مـسـكـ أـضـحـيـتـهـ مـصـلـيـ فـيـصـلـيـ عـلـيـ وـعـنـ إـبـرـاهـيمـ وـعـطـاءـ وـطـاوـسـ وـالـشـعـبـيـ أـنـ يـنـتـفـعـ بـهـ قـالـ أـبـوـ بـكـرـ وـلـمـ مـنـعـ النـبـيـ صـ - أـنـ يـعـطـيـ الـحـازـرـ مـنـ الـهـدـيـ شـيـئـاـ فـيـ جـزـارـتـهـ وـقـالـ إـنـاـ نـعـطـيـهـ مـنـعـنـدـنـاـ دـلـ ذـلـكـ عـلـىـ مـعـنـيـيـنـ أـحـدـهـمـاـ أـنـ الـمـحـظـورـ مـنـ ذـلـكـ أـنـ يـعـطـيـهـ مـنـهـاـ عـلـىـ وـجـهـ الـأـجـرـةـ لـأـنـ فـيـ بـعـضـ الـفـاطـحـ حـدـيـثـ عـلـيـ وـأـمـرـيـ أـنـ لـأـعـطـيـ أـجـرـ الـجـازـرـ مـنـهـاـ وـفـيـ بـعـضـهـاـ أـنـ لـأـعـطـيـهـ فـيـ جـزـارـتـهـ مـنـهـاـ شـيـئـاـ فـدـلـ عـلـىـ أـنـ جـائزـ أـنـ يـعـطـيـ الـحـازـرـ مـنـ غـيرـ أـجـرـتـهـ كـمـاـ يـعـطـيـ سـائـرـ النـاسـ وـفـيـ دـلـيلـ عـلـىـ جـوـازـ الـإـجـارـةـ عـلـىـ نـحـرـ الـبـدـنـ لـأـنـ النـبـيـ صـ - قـالـ نـحـنـ نـعـطـيـهـ مـنـعـنـدـنـاـ وـهـوـ أـصـلـ فـيـ جـوـازـ الـإـجـارـةـ عـلـىـ كـلـ عـمـلـ مـعـلـومـ وـأـجـازـ أـصـحـابـنـاـ الـإـجـارـةـ عـلـىـ ذـبـحـ شـاةـ وـمـنـعـ أـبـوـ حـنـيفـةـ الـإـجـارـةـ عـلـىـ قـتـلـ رـجـلـ بـقـصـاصـ وـالـفـرقـ بـيـنـهـمـاـ